



اتفاق تعاون علمي

بين

جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية

و جامعة إيجيفسك الحكومية التقنية في الجمهورية الروسية الاتحادية.

بناء على الرغبة المتبادلة بين الجامعتين في تعزيز علاقات التعاون العلمي وتطويرها والتبادل الأكاديمي بينهما، يوقع اتفاق تعاون علمي وتبادل أكاديمي بين جامعة دمشق ممثلة برئيسها الأستاذ الدكتور وائل معلا و جامعة إيجيفسك الحكومية التقنية ممثلة برئيسها الأستاذ الدكتور بوريس ياكيموفيتش.

ويشمل المواد التالية:

المادة الأولى: الاختصاصات المشمولة بهذا الاتفاق:

جميع الاختصاصات في مختلف الكليات.
تستطيع الجامعتان إضافة أيه اختصاصات غير مشمولة بهذا الاتفاق، ويتم الاتفاق على ذلك عن طريق المراسلات الرسمية بين الجامعتين.

المادة الثانية: في مجال الزيارات:

أ- الزيارات القصيرة لممثلي الجامعتين وأعضاء الهيئة التدريسية (يتوقف على الفترة بالمراسلات الرسمية)

1- تبادل الجامعتان زيارات إداريين علميين في رئاسة الجامعتين وكلياتهما بهدف تبادل المعلومات والخبرات في مجال التعليم العالي والبحث العلمي والاتفاق على شروط إجراء البحوث العلمية المشتركة.



٢- تبادل الجامعتان زيارات أعضاء الهيئة التدريسية بهدف تبادل الخبرات ونتائج البحث وإلقاء المحاضرات والمشاركة في المؤتمرات والندوات وحلقات البحث والنشاطات العلمية الأخرى.

ب- الزيارات الطويلة لأعضاء الهيئة التدريسية (يتقى على الفترة بالمراسلات الرسمية)

١- تبادل الجامعتان زيارات أعضاء الهيئة التدريسية بهدف إجراء بحوث علمية مشتركة في موضوعات ذات اهتمام مشترك وتتوزع النفقات وفقاً لما ينص عليه مشروع البحث باتفاق الطرفين.

٢- تستقبل كل من الجامعتين أعضاء هيئة تدريسية موفدين على نفقة الجامعة الأخرى للقيام بمهامات بحث علمي.

٣- تبادل الجامعتان أعضاء الهيئة التدريسية كأساند زائرين وتنظم النفقات وفقاً لكل حالة عبر رسائل رسمية متبادلة.

٤- يخضع أعضاء الهيئة التدريسية كأساند زائرين للأنظمة والقوانين النافذة في كلا الجامعتين.

٥- يخضع أعضاء الهيئة التدريسية للقوانين والأنظمة النافذة من حيث الإعارة والندب ومن حيث التعويضات، والنقل والإقامة.

ت- تبادل الطلاب:

١- تبادل الجامعتان الطلاب من جميع المستويات الدراسية من أجل التأهيل العلمي والتدريب، فضلاً عن المشاركة في النشاطات الثقافية والرياضية.

٢- يتم تبادل الطلاب وفقاً لقواعد النقل والتحويل بالنسبة للمرحلة الجامعية الأولى ولمراحل الدراسات العليا (ماجستير ودكتوراه) على أن تستشار لجنة تعادل الشهادات بالنسبة للشهادات الممنوحة من الجامعة للطلاب.



المادة الثالثة : في مجال البحث العلمي والدراسات العليا :

- ١- تعمل الجامعتان على تنفيذ مشاريع بحثية مشتركة وتطويرها، يتم الاتفاق عليها وتبادل المعلومات بشأنها من خلال الاتصال المباشر بين الكليات والأقسام المعنية، على أن يتم بيان ملكية هذه الأبحاث والمشاريع المشتركة وتبعيتها لإحدى الجامعتين وأن تحدد الحقوق والالتزامات المترتبة على هذه النشاطات بموجب (ملحق اتفاق).
- ٢- تبدي كل من الجامعتين استعدادها للإسهام في الإشراف المشترك على ما يتفق عليه من رسائل طلاب الدراسات العليا بناءً على طلب الجامعة الأخرى في الاختصاصات المشمولة بهذا الاتفاق. ويتخذ قرار تسمية المشرف المشارك وفقاً لنظام الدراسات العليا النافذ.
- ٣- تبدي كل من الجامعتين استعدادها للمشاركة في لجان الحكم على ما يتفق عليه من رسائل الدراسات العليا. ويتخذ قرار تسمية العضو المشارك وفقاً لنظام الدراسات العليا النافذ.
- ٤- تعمل الجامعتان بمشاركة الجهات الحكومية المختصة على تنظيم أحكام الاعتراف المتبادل وشروطه لمراحل الدراسة ولدرجات العلمية بما يسمح لطلاب إحدى الجامعتين وخربيها باستكمال ومتابعة دراستهم في الجامعة الأخرى. وتأخذ الجامعتان بالحسبان الأنظمة المرعية المطبقة بهذا الشأن.
- ٥- تقوم كل جامعة برعاية المؤلفين لديها صحياً واجتماعياً.

المادة الرابعة : في مجال النشر العلمي وتبادل المنشورات والوثائق العلمية :

- ١- تتبادل الجامعتان المطبوعات والنشرات والدوريات التي تصدرانها. كما تتبادلان رسائل الماجستير والدكتوراه. كما تخضع المنشورات والأدوات المكتوبة لأحكام القوانين النافذة.
- ٢- تتبادل الجامعتان الخطط الدراسية والمناهج والقواعد المتعلقة بمعادلة الدرجات العلمية، خاصة في الاختصاصات المشمولة بهذا الاتفاق.
- ٣- تتبادل الجامعتان المراجع التخصصية ذات العلاقة بمناهج الدراسات العليا.
- ٤- ترحب كل جامعة بنشر البحوث والمقالات العلمية في الدوريات والمجلات العلمية التي تصدرها الجامعة الأخرى بما لا يتعارض مع الأنظمة والقوانين النافذة في كلاً الجامعتين.



٥- تتبادل الجامعتان المعلومات والمصادر العلمية في الموضوعات المختلفة ذات الفائدة المشتركة بغية تأسيس بنك معلومات.

المادة الخامسة : البرنامج التنفيذي :

توقع الجامعتان، بعد توقيع هذا الاتفاق، على برنامج تنفيذي مدته عامان يتضمن تحديداً دقيقاً لمختلف التفاصيل التي يتطلبها تنفيذ هذا الاتفاق كالمدد الزمنية وعدد الزيارات المتبادلة والبحوث المشتركة ونوعها وأسس وشروط انتقاء الطلاب الذين سيتم تبادلهم بين الجامعتين. تنظم البرامج التنفيذية اللازمة تباعاً خلال سريان هذا الاتفاق.

المادة السادسة : لجنة مشتركة للإشراف والمتابعة :

تكون لجنة مشتركة من الجامعتين مهمتها وضع البرامج التنفيذية اللاحقة والإشراف على تنفيذ هذا الاتفاق واقتراح سبل تطوير التعاون بين الجامعتين وآفاقه.

المادة السابعة : الأحكام المالية :

لا يترتب عن هذا الاتفاق أية التزامات مالية، وتجب مناقشة كل برنامج على حدة من الناحية المالية باستثناء ما يلي :

آ- الزيارات القصيرة (المادة الثانية ، أ) :

١- تتحمل الجهة الموفرة نفقات سفر موظفيها ذهاباً / إياباً.

٢- تتحمل الجهة المستقبلة نفقات الإقامة.

٣- يتفق بالمراسلات الرسمية على كيفية تحمل جميع نفقات الدعوات للمشاركة في النشاطات الجامعية وغيرها.

ب- الزيارات الطويلة (المادة الثانية ، ب) :

تعد الأنظمة المذكورة فيها هي النافذة.

تسعي الجامعتان وفقاً لإمكانياتهما للحصول على التمويل الضروري من أجل تنفيذ التعاون المشترك.

**المادة الثامنة : تبادل الدعم :**

تقوم كلتا الجامعتان بتقديم الدعم للأشخاص المشاركين في برنامج العمل وذلك عن طريق تزويدهم بالمعلومات والتسهيلات التي يتطلبها التعاون بالإضافة إلى حل المشاكل الأخرى المتعلقة بالمسائل التنظيمية.

المادة التاسعة : في مجال صلاحية الاتفاق :

- ١- مدة هذه الاتفاق أربع سنوات يتجدد تلقائياً ما لم يبد أحد الطرفين رغبته بإلغائه بموجب كتاب رسمي للجامعة الأخرى قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ انتهاء العمل به.
- ٢- يجوز إضافة مواد جديدة إلى هذا الاتفاق خلال مدة سريانه بموافقة الطرفين.
- ٣- يعد الاتفاق ساري المفعول اعتباراً من تاريخ تصديقه من الجهات المعنية في كلا البلدين.
- ٤- يبقى هذا الاتفاق بعد إلغائه ساري المفعول بشأن المؤلفين بموجبه حتى انتهاء مدة إيفادهم وبشأن الأنشطة والمشاريع البحثية المباشر بها حتى انتهاء تنفيذها.
- ٥- حرر هذا الاتفاق على ست نسخ اثنتين باللغة العربية واثنتين باللغة الإنجليزية واثنتين باللغة الروسية وكل منها المفعول ذاته.

٢٠٠٨/٧/١٥

عن جامعة دمشق

رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور وائل معلا



رئيس الجامعة

الأستاذ الدكتور بوريس يكيموفitch